

09 مارس 2023

من وزيرة المالية

إلى

السيد وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج
(إدارة المراسم الدبلوماسية)

الموضوع: حول طلب سفارة العراق بتونس الإعفاء من معلوم الجولان ومعلوم تسجيل العربات.

المرجع: مكتوب السفارة بتاريخ 20 فيفري 2023.
المصاحب: نسخة من جدول الامتيازات الممنوحة لفائدة البعثات الدبلوماسية التونسية بالخارج في مادتي معاليم تسجيل العربات والجولان.

وبعد، تبعا لمكتوب سفارة جمهورية العراق بتونس المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي تطلب من خلاله إعفاءها من معلوم الجولان ومعلوم تسجيل العربات المستوجب على السيارات التي تملكها والمسجلة بالسلسلة الدبلوماسية (MD) و (CMD) وذلك استنادا على شهادة الاعفاء من المعاليم المذكورة المسلمة لها من قبل مصالحكم، يشرفني إحاطتكم علما بما يلي:

(1) طبقا لأحكام اتفاقية "فيانا" للعلاقات الدبلوماسية تعفى البعثات الدبلوماسية المعتمدة بتونس وموظفيها من السلك الدبلوماسي من معاليم الجولان. ويمنح هذا الاعفاء في إطار مبدأ المعاملة بالمثل.

(2) وطبقا لأحكام الفصل 66 من القانون عدد 27 المؤرخ في 29 ديسمبر 2012 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2013 تعفى من معاليم تسجيل العربات السيارات التي تملكها البعثات الدبلوماسية وموظفيها شريطة المعاملة بالمثل.

هذا مع العلم أن الإعفاء من معاليم تسجيل العربات ومعاليم الجولان لا يستوجب الاستظهار بشهادة في الغرض حيث يتم بالاعتماد على الجدول الذي تم اعداده من قبل مصالحكم والمتعلق بالامتيازات الممنوحة لفائدة البعثات الدبلوماسية التونسية بالخارج في مادة المعاليم المذكورة.

وعلى هذا الأساس، وباعتبار أنه بالرجوع إلى الجدول المشار إليها أعلاه تبين أن البعثة التونسية بالعراق تنتفع بالإعفاء من معاليم الجولان وتوظف عليها السلطات العراقية معاليم لتسجيل السيارات الجديدة واستخراج البطاقة الرمادية. وبالتالي فإنه يمكن لسفارة جمهورية العراق بتونس الانتفاع بالإعفاء من معلوم الجولان المستوجب على السيارات المسجلة بسلسلة دبلوماسية (MD) و (CMD) و (CD) دون وجوب الاستظهار بشهادة في الغرض. في حين يبقى معلوم تسجيل العربات مستوجبا وذلك تطبيقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

الرجاء إعلام سفارة العراق بتونس بمحتوى هذا المكتوب مع دعوة مصالحكم إلى عدم تسليم شهادات الاعفاء من معاليم تسجيل العربات ومعاليم الجولان وتحيين جدول الامتيازات المشار إليه أعلاه عند الاقتضاء.

عن وزيرة المالية وبتفويض منها

3. المدير العام للأداءات
الإحصائية (العملي) جرم العملي